[218] الطائف قرن المنازل، ولأهل اليمن يلملم، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل المدينة ذا الحليفة، وهو (1) مسجد الشجرة، ولأهل العراق العقيق (2)، وأول العقيق المسلخ، ووسطه غمرة، وآخره ذات عرق (3). ولا يؤخر الإحرام إلى آخر الوقت إلا من علة (4)، وأوله (5) أفضل (6). فإذا بلغت فاغتسل، والبس ثوبي إحرامك (7) (8).

_____ 1 - " وهي " ج، البحار، المستدرك. 2 - عنه البحار: 99 / 131 صدر ح 27، والمستدرك: 8 / 102 صدر ح 4. الفقيه: 2 / 312، والمقنع: 217 مثله، وفي فقه الرضا: 216 باختلاف يسير، وفي الكافي: 4 / 318 ح 1، وص 319 ح 2 و ح 3، وعلل الشرائع: 434 ح 2 و ح 3، والفقيه: 2 / 198 ح 1، والتهذيب: 5 / 54 ح 12، وص 55 ح 14 نحوه، عن معظمها الوسائل: 11 / 307 - أبواب المواقيت - ضمن ب 1. 3 - عنه البحار: 99 / 131 ضمن ح 27، والمستدرك: 8 / 102 ذيل ح 4. فقه الرضا: 216، والفقيه: 2 / 199 ضمن ح 5، وص 312، والمقنع: 217 مثله. وفي التهذيب: 5 / 56 ح 17 باختلاف يسير، عنه الوسائل: 11 / 313 - أبواب المواقيت - ب 2 ح 7، وفي ح 9 عن الفقيه. 4 - عنه البحار: 99 / 131 ضمن ح 27. المقنع: 218 مثله، وفي فقه الرضا: 216، والفقيه: 2 / 199 ذيل ح 5 باختلاف في ألفاظه. ويؤيده ما في الكافي: 4 / 324 ح 3، وعلل الشرائع: 455 ح 11، والتهذيب: 5 / 57 ح 22، عنها الوسائل: 11 / 316 - أبواب المواقيت - ب 6 ح 2 - ح 5. 5 - الظاهر عود الضمير على العقيق، وانظر المصادر تحت. 6 - عنه البحار: 99 / 131 ذيل ح 27. الكافي: 4 / 320 ذيل ح 7، والفقيه: 2 / 199 ذيل ح 5، والمقنع: 218، والتهذيب: 5 / 56 ذيل ح 18 مثله، عن معظمها الوسائل: 11 / 314 - أبواب المواقيت - ب 3 ح 1 و ح 2 و ح 4. 7 - " الاحرام " البحار. 8 - عنه البحار: 99 / 135 صدر ح 10. المقنع: 218 مثله. فقه الرضا: 216 نحوه، وكذا في الكافي: 4 / 326 ضمن ح 1، وص 454 ضمن ح 2، والفقيه: 2 / 200 ضمن ح 1، والتهذيب: 5 / 168 ضمن ح 5، والاستبصار: 2 / 251 ضمن ح 1، عن معظمها الوسائل: 12 / 323 - أبواب الاحرام - ب 6 ذيل ح 4، وص 409 ب 52 ضمن ح 2.
